

سنن ابن ماجه

293 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن أبي الزبير عن عائشة قالت .
بالماء والاستنشاق والسواك اللحية وإعفاء الشارب قص الفطرة من عشر (A □ رسول قال - Y
وقص الأظافر وغسل البراحم وبتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء) يعني الاستنجاء .
قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة .
[ش (وإعفاء اللحية) تركها وأن لا تقص كالشارب . (وغسل البراجم) قال الخطابي
معناه تنظيف المواضع التي تجمع فيها الوسخ . وأضل البراجم العقد التي تكون على ظهور
الأصابع (وبتف الإبط) أي أخذ شعره بالأصابع لأنه يضعف الشعر . (وانتقاص الماء) في
النهاية يريد انتقاص البول بالماء يريد انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكير به .
وقيل هو الانتضاح بالماء] . K حسن